

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٢٨٥ لسنة ٢٠١٧

بتحويل بعض العاملين بالإدارة العامة للنقل الجماعى والمواقف بمحافظة الفيوم
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة رقم (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور والمعدل بالقانونين
رقمى ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور محافظ الفيوم رقم (٢٢٢) المؤرخ ٢٠١٧/٢/١٦ ؛

وعلى كتاب السيد اللواء سكرتير عام محافظة الفيوم رقم (١٤٨٩) المؤرخ ٢٠١٧/٣/٢٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُخول العاملون بالإدارة العامة للنقل الجماعى والمواقف بمحافظة الفيوم الآتى أسماءهم -
بصفتهم الوظيفية - كل فى دائرة اختصاصه صفة مأمورى الضبط القضائى ،
وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣
بإصدار قانون المرور والمعدل بالقانونين رقمى ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ،
١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ، وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	ناصر فرج عبد الغنى	مدير عام الإدارة العامة للنقل الجماعى والمواقف
٢	شعبان محمد أحمد حسين	نائب المدير لقطاع المتابعة والمنافذ والمواقف
٣	رفعت سيد محمود عيد	نائب المدير لقطاع متابعة السرفيس

م	الاسم	الوظيفة
٤	عبد المنعم محسن عبد المنعم	مفتش متابعة
٥	ياسر محمد محمد عبد العليم	مفتش متابعة
٦	حسن أحمد حسن عبد النبى	مفتش متابعة
٧	محمد عبد التواب عوض إبراهيم	مفتش متابعة بقطاع السرفيس

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ١١/٤/٢٠١٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم